

الوساطة المالية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية : حالة الجزائر

الدكتور تشوار خير الدين

أستاذ محاضر

كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية

ملخص المقال باللغة العربية :

فتح النقاش حول التنمية والقطاعات المساعدة له، يفتح معه النقاش حول كيفية تمويلها هنا تظهر أهمية النظام المصرفي التي تعتبر أحد أهم دواليب التنمية وله دور أساسي في تجميع المدخرات وتوجيهها إلى مجالات الاستثمارات المختلفة وبالتالي هذا ما يساعد على ظهور و تشجيع المشاريع الضخمة، الطويلة الأجل وجلب الاستثمارات الأجنبية التي تساهم في جلب العملة الأجنبية وتنشيط العملة المحلية وأيضاً إستيراد التكنولوجيا الغربية المتطورة.

ومن خلال كل هذا يبرز دور الهيئات المالية ما بين العارض والطالب (العرض والطلب) وبالتالي هي تتحول من علاقة تمويل مباشرة إلى علاقة تمويل غير مباشرة وهذا ما يجعلها كوساطة لكن من الناحية المالية أي كوساطة مالية ما بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي وذلك باستقبال الأموال وتعبئتها في شكل إدخارات يمكن أن تكون طويلة أو متوسطة كما يمكنها أن تكون قصيرة الأجل، فهكذا يمكن لأصحابها أن يطالبوا بها في أي وقت ثم تعرض هذه الإدخارات في كيفية أخرى وهي صفة القروض والتي يمكنها أن تكون طويلة ، متوسطة أو قصيرة الأجل.

Résumé en français :

Ouvrir un débat sur le développement nécessite d'ouvrir un autre débat sur les procédures de financement. De ceci, s'avère l'importance du système financier qui constitue l'un des piliers du développement et joue un rôle primordial dans l'épargne et son orientation dans différents domaines d'investissement. De ce qui précède, il importe de souligner que les organisations financières jouent le rôle d'intermédiaire entre l'offreur et la demandeur des moyens financiers. Ainsi, la relation lesdites organisations se convertit d'une relation directe à une relation indirecte, voire comme un intermédiaire financier entre les deux parties.

ABSTRACT

The financial system game an important role to the developpement economic and constitute one of the bases into the epargne and his orientation into the differents investements domaines. However, it important to resulte that the financials organisations game the role between the offreur and demandeur of the financial means.

الوساطة المالية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية : حالة الجزائر

يعتبر إحداث التنمية في أي بلد من بلدان العالم النامي أحد أهم هواجس هذه الاقتصاديات. وحتى تستطيع القيام بذلك فهي تأخذ بكل مسبباتها فمنها الإصلاح ومنها العصرية وغيرها من الأعمال حتى تستطيع الإلتحاق بركب الدول المتقدمة. وتعتبر كل هذه الأعمال معرضة للخسارة إن كان تخطيط التنمية غير دقيق في تحديد أهدافه الرئيسية التي يعمل من خلالها الاقتصاد الوطني، بعبارة أخرى يجب دراسة كل مسببات التنمية والتنسيق المحكم بين الإيرادات التي تحققها الدولة والمصاريف الخاصة بتحقيق الأهداف التنموية. أيضا التنسيق الجيد بين القطاعات لأن لا يكون هناك تصادم بين الأهداف التنموية والأهداف الفرعية لكل قطاع. إلا أن هناك بعض المشاكل تتخلل هذا التخطيط والمتمثلة في:

1- من المعلوم أنه لإحداث التنمية في بلد ما فهي في حاجة إلى بناء قاعدة إنتاجية. وهذا الأخير يحتاج إلى إنشاء قدر كبير من الاستثمارات وبالتالي هذا ما يجعلها محتاجا إلى قدر كبير من الموارد المالية.

2 - تخصيص الموارد المالية لأهم القطاعات التي تحتاجها وتساعد في بناء القاعدة الصناعية وفي نفس الوقت تحقيق معدل نمو معتبر.

وبالتالي ففتح النقاش حول التنمية والقطاعات المساعدة له، يفتح معه النقاش حول كيفية تمويلها هنا تظهر أهمية النظام المصرفي التي تعتبر أحد أهم دواليب التنمية وله دور أساسي في تجميع المدخرات وتوجيهها إلى مجالات الاستثمارات المختلفة وبالتالي هذا ما يساعد على ظهور وإنشاء المؤسسات الصناعية، التجارية، وغيرها من المؤسسات،

مما يساعد أيضا تشجيع إنشاء المشاريع الضخمة، الطويلة الأجل وجلب الاستثمارات الأجنبية التي تساهم في جلب العملة الأجنبية وتنشيط العملة المحلية وأيضاً إستيراد التكنولوجيا الغربية المتطورة.

لكن بعد كل الإصلاحات ظهرت على النظام المصرفي أو البنكي هناك بعض النقائص في ظل التطورات التي يستقبلها الاقتصاد كل ومع بقاء الدولة هي المصدر الوحيد للإدخار والاستثمار، وكان التمويل يقتصر على التنمية الحكومية فلهذا كان من الضروري تغيير الدستور في 1989 والذي وضع حد للمؤسسات العمومية والمزهاج الإشتراكي للبلد هنا ظهر إستعداد الجزائر بالانتقال إلى مرحلة جديدة وهي الانتقال من الاقتصاد الموجود إلى اقتصاد السوق. ولهذا السبب ظهرت إصلاحات أخرى في مطلع التسعينات وهي إصدار قانون النقد والقرض 10/90 في 14/04/1990 الذي يعتبر طفرة بالنسبة للبنك المركزي لأنه قد نال إستقلاله بصدد هذا القانون. ومن أجل تكملة هذه الإصلاحات الخاصة بالنظام المصرفي جاءت ترتيبات أخرى خاصة بالاستثمارات فوضعة القانون 12/93 بتاريخ 05/10/1993 الذي يعتبر شهادة ميلاد الاستثمار بشكله الحقيقي، فهذا الإطار القانوني قد سمح بإعطاء فرصة كبيرة للاستثمارات الوطنية والأجنبية لأنه يعتبر قانونا مرنا يواكب التحولات التي يمكن أن تطفو على الساحة السياسية والاجتماعية والاقتصادية. أما بعد كل هذه الإصلاحات ظل هناك نقائص التي من خلاله كان هناك تراجع في تحقيق التنمية الاقتصادية لذلك قد ظهر إصلاح آخر وهو قانون النقد والقرض 03/11 الصادر الذي جاء ليتم ما ظهر كنقص في قانون النقد والقرض 10/90.

إنطلاقاً مما سبق يمكن طرح الأسئلة التالية: هل لاندفتاح السوق الذي يشجع عملية الاستثمار تأثيرات على آسترجاع النظام المصرفي مهمة الوساطة المالية؟ أي ما هو المقصود من الوساطة المالية؟ ما هو دور الوساطة المالية في تفعيل وتنشيط السوق؟ وما هي الامتيازات التي تقدمها الوساطة من أجل الرفع من عملية الاستثمار؟

المبحث الأول

الوساطة المالية

في الحياة اليومية سواء أكانت الحياة الاجتماعية أو حياة الأعمال فإن هناك دائما تداول للأموال حسب حجم العمل وطبيعته، لكن في حياة الأعمال هناك استمرارية في حركة بعض النشاطات التي تسمح لبعض الأشخاص بالحصول على فائض مالي، وأيضا هذه الحركية تسمح من جهة أخرى لأشخاص آخرين بظهور عجز مالي. فهناك بعض العائلات عند تقاضيتهم أجورهم في آخر الشهر، تقوم بإنفاق جزء منه، أما الباقي فتحتفظ به، كاحتياط للزمن أو للاستفادة من فرصة يأتي بها السوق ولهذا قامت الدراسة التالية: الصعوبات الناجمة عن العلاقة المالية المباشرة (المطلب 1)، تعريف الوساطة المالية (المطلب 2) وفعالية الوساطة المالية (المطلب 3) والدور الذي تلعبه الوساطة المالية (المطلب 4) وأنواع الوساطة المالية (المطلب 5) والوساطة المالية و تفعيل النقود (المطلب 6) .

المطلب الأول : الصعوبات الناجمة عن العلاقة المالية المباشرة¹ :

إن إقامة علاقة مالية مباشرة بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي أمر ممكن. ولكن مثل هذه العلاقة التمويلية تصادفها مجموعة من الصعوبات بالنسبة للطرفين، ويمكن تلخيص أهم هذه الصعوبات فيما يلي:

1 - تظهر هذه العلاقة المباشرة مشكلة أولى تتمثل في صعوبة تعارف طرفي العلاقة.
2 - حتى وإن تم التعارف ما بين هذين الطرفين، فليس من السهل أن يكون هناك توافق في الرغبات من حيث الزمان والمكان، كما أنه ليس من المستبعد أن يكون طرفا العلاقة غير متواجدين في نفس المكان، وهو ما يخلق مشكلة التلاقي بينهما.

3 - وقد تعثر أيضا على صعوبة في توافق الرغبات من حيث المبلغ فقد يكون صاحب العجز المالي يحتاج إلى مبلغ أكبر من الفائض المالي للطرف الآخر لهذه العلاقة المالية المباشرة. وهكذا قد يجد صاحب العجز وضعيته قد عادت إلى نقطة المنطلق وهي البحث

على شخص آخر له فائض مالي يوافقه من أجل تكملة حاجته المالية، مع إمكانية ظهور نفس المشاكل السابقة واللاحقة.

4. كما نجد صعوبة أخرى وهي عدم قدرة المقرض على تقدير كل الأخطار المحتملة أي أن الدراسات التي قاموا بها ليست دقيقة ففي هذه الحالة هناك انخفاض في فرص التوظيف الجيد للأموال، وهذا ما يؤدي إلى إمكانية التقليل من إمكانيات الاستعمال الأمثل للموارد.

5. كذلك إن العلاقة المالية المباشرة تدفع إلى تجميد الأموال المقرضة إلى غاية تاريخ التسديد، وهو أمر لا يخدم أصحاب الفائض المالي خاصة.

6. كما قد يحدث تعرض خسارة لصاحب العجز المالي وهذا ما يؤدي أيضا إلى احتمال خسارة قد تصيب صاحب الفائض المالي لأنه لا توجد الضمانات التي تؤمن له كل حقوقه المالية.

7. لا يمكن لصاحب الفائض المالي استرجاع ماله إلا في وقت التسديد حتى ولو أصبح هو بذاته في حاجة إلى فائض مالي وفي هذه الحالة يجب عليه أن يلجأ إلى أشخاص آخرين لهم فائض مالي من أجل تدعيمه.

المطلب الثاني: تعريف الوساطة المالية :

ويمكن تعريف الوساطة المالية على:

- أنها عبارة عن مؤسسات مالية تنسق ما بين المدخرين (أفراد أو منظمات... الخ) الذين يتوافر لديهم فائض من الأموال ولكن في المقابل لا تتوافر لديهم فرص استثمارية منتجة وذات مردودية مغرية وبين الأفراد والمنظمات الذي تتوافر لديهم فرص استثمارية منتجة يفتقرون للتمويل اللازم، وتعتبر الوساطة المالية بمثابة تمويل غير مباشر من قبل المدخرين لمنظمات الأعمال أو الحكومات أو الأفراد عن طريق الوسطاء الماليين.²

- الوسطاء الماليون³ رغم أنهم يقومون بنفس الوظائف الأساسية وهي قبول الأوراق المالية من المقتترضين وإصدار أوراق المالية ثانوية إلى المدخرين إلا أنهم ليسوا متشابهين ويمكن تقسيمهم إلى ثلاث مجموعات:

- 1 - مؤسسات قبول الودائع: تتكون من البنوك التجارية وبنوك الإيداع حيث أن معظم الأوراق المالية الثانوية هي مصدر للقروض التي يقدمها هؤلاء الوسطاء تأتي من الودائع.
- 2 - مؤسسات الوساطة التعاقدية : تتكون من شركات التأمين وصناديق التأمين حيث يدخل هؤلاء الوسطاء بمجموعة من أدوات الإئتمان في تعاقد مع عملائهم بغرض الإيداع لتوفير الحماية المالية ضد الخسائر المحتملة سواء في حياتهم أو مماتهم.
- 3 - مؤسسات الوساطة الإستثمارية: يقدم هؤلاء الوسطاء أوراقا مالية طويلة أو قصيرة الأجل يمكن أن يحتفظ بها المستثمر لأجل طويلة أو يبيعها إذا احتاج لأمواله كشرركات وبنوك الإستثمار صناديق الإستثمار: وتقوم بالترويج للمشروعات والتعرض على فرص الإستثمار وتقدم المشورة.

المطلب الثالث : فعالية الوساطة المالية :

الوساطة هي عبارة عن شخص يجمع بين المشتري والبائع وعن طريقه تنقل السلع، لكن الوساطة المالية فهي تعتبر أيضا وسيط لكن هذه المرة بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي، ومن أجل فهم طبيعة هذه العلاقة يجب الإشارة إلى أهم أطرافها وطبيعة الوضع المالي الذي تمثله.

أصحاب الفائض المالي، هم أنفسهم أولئك الذين تفوق مداخيلهم مجموع النفقات التي يقومون بها. لكن لاعتبارات مختلفة، يفضلون عدم الاحتفاظ بالنقود لديهم، ومنها فإن الأهداف التي تحركهم هي البحث عن أحسن الصيغ أو أحسن التوظيفات للحفاظ عليها مع وجود مردود لها.

أصحاب العجز المالي، فإنهم أولئك الذين تفوق نفقاتهم مجموع المداخل التي يحصلون عليها، وبالتالي فإن هدفهم الذي يحركهم هو الحصول على أموال لتغطية العجز، وذلك بأحسن الطرق وأقل تكلفة.

ومن خلال كل هذا يبرز دور الهيئات المالية ما بين العارض والطالب (العرض والطلب) وبالتالي هي تتحول من علاقة تمويل مباشرة إلى علاقة تمويل غير مباشرة وهذا ما

يجعلها كوساطة لكن من الناحية المالية أي كوساطة مالية ما بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي وذلك باستقبال الأموال وتعبئتها في شكل إدخارات يمكن أن تكون طويلة أو متوسطة كما يمكنها أن تكون قصيرة الأجل، فهكذا يمكن لأصحابها أن يطالبوا بها في أي وقت ثم تعرض هذه الإدخارات في كيفية أخرى وهي صفة القروض والتي يمكنها أن تكون طويلة، متوسطة أو قصيرة الأجل.

ومن خلال كل هذه المخاطر والتنسيقات تظهر فعالية الوساطة المالية لمختلف أطراف العلاقة وذلك من حيث السيولة، الربحية والمخاطر.

المطلب الرابع: الدور الذي تلعبه الوساطة المالية:

تلعب الوساطة المالية دورا حيويا وفعالا في الاقتصاد، وهذا ما يظهر من خلال إيجادها لعدة حلول بالنسبة لمشكلة التمويل، ومن هنا يجب إظهار أهمية وجود الوساطة المالية ودورها بالنسبة لكل متعامل اقتصادي.

1- بالنسبة لأصحاب المدخرات:

لا يقوم دائما أصحاب الفائض المالي بالاستثمار وذلك لأنه لا يعتبر جميع الأفراد إيجابيين وبإمكانهم الدخول في مشاريع ذات مخاطر ولهذا يقوم باستثمار أموالهم ولكن في مكان أقل ربحية لكن أقل خطورة وهي الوساطات المالية وبالتالي تعتبر كضمان لصاحبها باسترجاعها في أي وقت وبالقائمة الحالية لها.

إن مصداقية الوسيط المالي المضمونة، ليس فقط السبب في ذلك حجم السيولة التي يسيرها، ولكن أيضا بصفة رئيسية القوانين والتنظيمات المعدة خصيصا لحماية المودعين، فأموال المودع هي إذا مأمونة الحفظ، وهو ما لا يتوفر دائما في حالة علاقة التمويل المباشر.

يعفي وجود الوساطة المالية أصحاب الفائض المالي من إنفاق الوقت والجهد في البحث عن المقترضين المحتملين، فهم يعرضون مسبقا الجهات التي يودعون فيها أموالهم. فالوساطة المالية بحكم طبيعتها نشاطها تتيح إمكانية مستمرة لقبول الأموال في أي وقت.

2 - بالنسبة لطالبي القروض :

يصنف طالبي القروض من أصحاب العجز المالي وبالتالي هنا يتضح دور الوساطة المالية التي لا توفر الخدمات لأصحاب الفائض المالي أي المدخزين فقط بل في المقابل إلى أصحاب العجز المالي وبالتالي يستفيدوا من هذه الوساطة في الجوانب التالية:

*توفر الوساطة المالية الأموال اللازمة بشكل كافي وفي الوقت المناسب لأصحاب العجز المالي. وهي تحقق هذه العملية نظرا لما تتوفر عليه من أموال ضخمة تجمعها بطريقة مستمرة. وبما أن هناك تيارات من الودائع، فإن الأموال المطلوبة من طرف أصحاب العجز المالي تكون دائما متوفرة في الوقت المناسب⁴.

*كما أن وجود الوساطة المالية، يسمح بتوفير قروض بتكاليف أقل نسبيا فعلاقة التمويل المباشر تدفع المقترضين إلى فرض فوائد مرتفعة ترتبط بحجم المخاطر العالية وبمدة تجميد الأموال. ولكن نظرا للتقنيات العالية المستعملة من طرف الوساطة المالية، والاستفادة من طفرة الحجم من جهة أخرى، ورمزية الفوائد المدفوعة على الموارد المستعملة من جهة ثانية، تجعل الفوائد المفروضة على القروض ليست مرتفعة بالشكل الموجود في علاقة لتمويل مباشر⁵. (لكن في بعض الأحيان هناك علاقة تمويل مباشرة، إنما دون طلب للفوائد أو عن طريق الدخول في شراكة في أحيان أخرى.)

3-بالنسبة للوساطة المالية ذاتها:

إن للوساطة المالية أو البنوك بعبارة أخرى دور فعال في تنشيط الاقتصاد والتنسيق ما بين طرفين متعارضين فمن جهة العارضين ومن جهة أخرى الطالبين على الأموال، لكن من وراء كل هذه الخدمات التي تقوم بها هذه الوساطة المالية تستفيد بالكثير من المكاسب، وهذا كالآتي:

تستفيد من الفوائد على القروض التي تقدمها وهذا ما يمكنها من تقديم فوائد على المدخرات والباقي يعتبر كعائد لها ويمكن اعتباره كدخل وحيد:

ولهذا السبب أيضا (أي أن هذا هو العائد الوحيد) فيمكنها أن تقوم بتقديم القروض بشكل يفوق إيراداتها أي الودائع المستقبلية.

4- بالنسبة للاقتصاد ككل:

من كل ما سبق يمكن ملاحظة أن الوساطة المالية لها دور تفعيلي بالنسبة للأطراف⁶ بالنسبة :

- لأصحاب الفائض المالي بإمكانها استثمار أموالها بطريقة غير مجازفة.
- بالنسبة للأصحاب العجز المالي بإمكانهم الحصول على تغطية لفرق العجز المالي لديهم وذلك بأقل التكاليف وأسهل الطرق.

- أما الطرف 3 فهو الوساطة نفسها فيمكنها استخدام هذه الودائع كوسيلة للحصول على دخل أو عائد ومن هذا كله يمكن استخلاص أن هناك طرف رابع ظهر له نفع وهو الاقتصاد ككل وذلك في العديد من الجوانب هي:
* إن الوساطة المالية تسمح بتنشيط الاقتصاد وذلك بتدعيم الاقتصاد بقروض كبيرة وهي في الأصل مدخرات صغيرة من أجل الاستثمارات الكبيرة ورفع الاقتصاد.
* ولهذه الوساطة أيضا دور في تقليص اللجوء إلى الإصدار النقدي وبالتالي هناك تراجع في التضخم كذلك هذه الوساطة المالية تسمح بالخفض من قيمة التضخم الموجودة في السوق⁷.

المطلب الخامس: أنواع الوساطة المالية:

هناك العديد من أنواع الوساطة المالية. فمن سوق رؤوس الأموال طويلة الأجل إلى سوق القروض القصيرة الأجل، حيث يوجد العديد من المؤسسات والشخصيات المعنوية التي تلعب دور الوسيط المالي. لكن من خلال هذا البحث، فسوف لن ندرس إلا الوساطة المالية البنكية التي يمكن حصرها في نوعين هما:

- المؤسسات المالية النقدية.

- المؤسسات المالية غير النقدية.

1- المؤسسات المالية النقدية:

يمكن تصنيف هذه المؤسسات في نوعين:

البنك المركزي :

عرفت مهام البنك المركزي تطورات هامة خلال العشرين سنة الأخيرة، فبالإضافة إلى وظيفته الامتيازية، إصدار النقود القانونية، فإن نشاط البنك يتمحور حول 3 مهام رئيسية أخرى هي:

- تحديد وتطبيق السياسة النقدية.

- تنظيم ومراقبة النظام المصرفي وأسواق رؤوس الأموال.

- تسيير وسائل الدفع الكتابية والنظام المصرفي

من هنا تجد أن البنك المركزي يعتبر بنك الدولة، بنك البنوك، المقرض الأخير وبنك الإصدار⁸.

1- فالبنك الذي ينفرد بحق إصدار النقود الورقية _ البنكنوت _ كما وله وحده الحق بإصدار النقود المساعدة _ المعدنية _ ويقوم البنك بوضع خطة الإصدار وحجم النقد المتداول ويشرف على تنفيذ الخطة. وهو المسؤول عن غطاء العملة الورقية من الذهب والعملات الأجنبية.

2- هو بنك البنوك فالبنوك تحتفظ لديه بأرصدها النقدية الفائضة عن حاجتها وهذا ما يساعدها على إجراء التسويات النقدية _ الكتابية _ من حقوق وديون البنوك فيما بينها وذلك عن طريق المقاصة.

3- إنه المقرض الأخير لأن البنوك تلجأ إليه، في حالة احتياجها للسيولة النقدية، لإعادة خصم الأوراق التجارية التي سبق أن خصمتها هي. وبالإضافة إلى ذلك يقوم البنك المركزي بمساعدة البنوك بمديد العون لها في أوقات الأزمات.⁹

4- البنك المركزي يعتبر أيضا بنك الدولة وذلك لقيامه بالكثير من الأعمال لصالح الدولة، لكن هذا يختلف من دولة إلى أخرى. من بين هذه الأعمال يمكن ذكر ما يلي:

- إدارة الحسابات المصرفية للهيئات والمشاريع الحكومية.

- إقرار الحكومة قروض قصيرة الأجل في انتظار تحصيل مستحققاتها من الضرائب والقروض من الأفراد.

-إدارة الاحتياطي من العملات الأجنبية وتوفيرها لدفع الالتزامات الخارجية.
-المستشار المالي للحكومة حيث يقوم بوضع السياسات النقدية أو يساعد على وضعها.

-المحافظة على استقرار سعر الصرف.¹⁰

وفي إطار سياسته العامة هذه ، يجب أن تخضع المؤسسات البنكية وغير البنكية إلى اللوائح والتوجيهات التي يصدرها.

5- الرقابة على الائتمان من أجل توفير الاستقرار الاقتصادي، وهذه هي أهم وظائف البنك المركزي. وهناك أنواع 3 من هذه الرقابة وهي:

-الرقابة الكمية : ويقصد بها التأثير في كمية أو حجم الائتمان ككل، عن طريق التأثير على جملة الاحتياطات النقدية لدى النظام المصرفي.

-الرقابة الكيفية أو الإنتاجية : وذلك بتوجيه الائتمان إلى الاستعمالات المرغوب فيها.

-الرقابة المباشرة : عن طريق التعليمات التي تصدر للبنوك التجارية بصدد الحد الأقصى لمجموع قروضها واستثماراتها، أو السياسات التي يتعين أن تسير عليها في

ميدان الاقتراض والاستثمار.¹¹

البنوك التجارية :

المؤسسات المالية النقدية أو البنوك التجارية تتمثل مهمتها الأساسية في: قبول الودائع سواء أكانت تحت الطلب أو لأجل وحتى الادخارية. كذلك في تقديم ائتمان قصير الأجل وذلك لفترة لا تتجاوز السنة. خصم الأوراق التجارية التي لا يزيد أجلها في العادة عن ستة أشهر. إجراء التحويلات النقدية بين العملاء وإصدار خطابات الضمان التي يطلبها هؤلاء فضلا عن تحصيل قيمة شيكاتهم وكمبيالاتهم وسداد ديونهم نيابة عنهم، بيع الأوراق المالية وهكذا تلعب هذه المؤسسات دور الوسيط المالي.

لكن للبنوك التجارية وظيفة أشد خطارا هي خلق نقود الودائع، وهذا ما يميزها عن غيرها من المؤسسات الائتمانية. وهذه الوظيفة كانت من النتائج المترتبة على قبول الناس

لالتزامات البنوك بديلاً عن النقود في الوفاء بالديون ، سواء كان ذلك في صورة إيصالات الإيداع أو في صورة أوامر الصرف التي كان يحضرها المودعون لدائنيهم على البنوك.¹²

2. المؤسسات المالية غير النقدية :

إن وصف هذه المؤسسات بأنها غير نقدية لا يعني أنها لا تستعمل النقود، ولكن لكون طبيعة مواردها لا تسمح لها بإنشاء النقود على خلاف المؤسسات المالية النقدية. ولا يمكن من حيث المبدأ، لهذه البنوك أن تحصل على ودائع جارية من الجمهور، وهذا هو السبب في عدم قدرتها على إنشاء نقود الودائع. وعليه، فإن الجزء الأكبر من مواردها يتشكل بصفة أساسية من رؤوس أموالها الخاصة، ومن الودائع الزمنية التي تقوم عليهما معظم نشاطاتها التمويلية.¹³

ونظراً لطبيعة مواردها، فإن هذا النوع من الوساطة المالية يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل، بالإضافة إلى عمليات التوظيف المالي كإصدار السندات والمشاركة في مختلف المشاريع والمؤسسات بالحصول على أسهم. وعلى هذا الأساس، فهي تقوم بتنفيذ استثمارات طويلة الأجل مستعملة رؤوس أموالها الخاصة.¹⁴

الفرع السادس: الوساطة المالية وتفعيل النقود :

نقصد بتفعيل النقود إدخالها واستعمالها وتنشيطها ضمن إطار الوساطة المالية. ويمكن حصر هذه الاستعمالات الممكنة في إجراء 3 أنواع من العمليات وهي: تلقي الودائع، منح القروض وإنشاء النقود.

1- تلقي الودائع :

تعتبر الوساطات المالية من أهم المؤسسات المالية التي تقوم باستقبال إيداعات الأفراد والاحتفاظ بها في شكل ودائع في حالات مختلفة سواء كانت قصيرة كحالة الودائع الجارية، أو طويلة كحالة الودائع الادخارية. وتشكل هذه الودائع الشطر الأكبر من مواردها (أو خصوم الوساطة المالية) وهي في العادة تتجاوز حسابات رأس المال.

ويتوقف على هذه الودائع العديد من نشاطات هذه الوساطة مثل منح القروض عندما تدخل النقود إلى داخل الوساطات البنكية، تصبح ذات أهمية كبيرة وذلك من عدة جوانب، سواء من وجهة نظر الأفراد، أو من جهة النظام البنكي، وحتى بالنسبة للاقتصاد ككل. فبالنسبة لكل شخص من هؤلاء الأشخاص تعتبر الودائع كاستثمار لهم ولكن داخل الوساطات المالية فبالنسبة للأفراد هي مناسبة من أجل استثمار نقودهم من دون خسارة ودون تعطيل قيمتها، أما بالنسبة للنظام البنكي فهذه الودائع تعتبر كوسيلة للزيادة في القروض وذلك دون اللجوء إلى التمويل عن طريق طبع النقود (أي تمويل تضخمي). وأخيرا فيما يخص الاقتصاد ككل، فإن وجود هذه الودائع ككل يعتبر كمنشط لأنه كلما زادت الودائع كلما زاد ازدهار الاقتصاد.

2 - القروض :

تعتبر القروض كواحد من أهم الوظائف الأساسية للوساطة المالية سواء أكانت أشخاصا معنوية، الحكومة مثلا، وحتى قطاع العالم الخارجي. وكل هذا يرتكز على حجم الودائع التي يحصل عليها النظام البنكي.

س لكن مهما ركزت الوساطة على حجم الودائع إلا أنها لا تتماشى مع حجم النقود المطلوبة لأنه كل شخص أوفرد سواء أكان خاصا أو عاما إلا وله رغبة في كمية من القروض تتلاءم مع خصائص النشاط الذي تمارسه. لكن بصفة عامة يمكن حصر أنشطة القرض في 3 فئات أساسية وهي قروض قصيرة الأجل، متوسطة وطويلة الأجل.

3 - إنشاء النقود :

تعتبر البنوك أو الوساطة المالية هي الوحيدة المسؤولة عن إنشاء النقود وذلك من أجل النشاطات الاقتصادية. فبالنسبة للبنك المركزي هو الوحيد الذي بإمكانه أن يقوم بخلق النقود القانونية من أجل التعامل العادي. أما بالنسبة للبنوك التجارية فإن هذه الأخيرة مسؤولة عن نوع آخر من النقود وهي نقود الودائع وتلجأ إلى هذا النوع من الإنشاء في

حالة وجود نقص في آذخارات الأفراد والحاجة إلى هذه الأموال من أجل تقديم قروض جديدة، وتعتبر هذه القروض في الأساس قروض ائتمانية، أي ناجمة عن مجرد تسجيل محاسبي لعمليات الإيداع والقرض، واستعمال الشيكات في التداول.

وفي الختام يمكن القول أن الوساطة المالية تلعب دوراً أساسياً في تمويل الاستثمارات والمشاركة في عملية التنمية الاقتصادية ولهذا قد تم التركيز على تطوير هيكلها إلى غاية ما أصبح على شكله الحالي وتعد تلك الوساطات المالية أهمية من خلال المهام التي تقوم به والمتمثلة في:

- تلقي الودائع وتعبئها في شكل إذخارات.

- تمويل الاقتصاد بالموارد المالية المعبئة عن طريق تقديم القروض.

- إنشاء النقود وطرحها للتداول في السوق وذلك لمعالجة عجز التمويل والاستغناء عن الإصدار النقدي والإستدانة.

وأهم هذه الوساطات تتمثل في المؤسسات المالية القادرة على خلق النقود أي هذه المؤسسات قياساً ببقية المؤسسات المالية هي وحدها القادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية.

وتكمل أهمية هذه الوساطة عند تداول هذه المدخرات والنقود الجديدة وتوجيهها إلى الفرص الاستثمارية الجديدة والتي تخدم أغراض التنمية الاقتصادية. وذلك داخل الأسواق المخصصة لها.

لكن كل هذه العمليات تتخللها مخاطر والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على الاقتصاد وعلى النمو ولذلك فلا بد من دراسة أي استثمار جيداً وكل العوامل المؤثر عليه وعلى الوساطة المالية.

المبحث الثاني : التمويل والقرض

تعتبر الحاجة إلى رأس المال هي الخطوة الأولى لأي نشاط اقتصادي وأي وحدة اقتصادية تحتاج إلى موارد مالية سواء قبل النشاط وحتى بعده فبالنسبة لما قبل النشاط تحتاج هذه الموارد من أجل الحصول على التجهيزات (أي أصول) أما بعد النشاط فهي تحتاجها من أجل مواكبة الصناعة والتجارة، وحتى من أجل تغطية العجز الموجود في المؤسسات لكن هذا ليس دائما مثل الصعوبات المؤقتة في السيولة، أو تسديد بعض المصاريف الاستثنائية.

وحتى الدولة نفسها تحتاج في بعض الأحيان إلى تمويل العجز الموجود لديها أو من أجل حاجة بعض قطاعاتها للاستثمار. وهذا سواء أكان ذلك للدولة المحلية أو الأجنبية. بالتالي فإن كل قطاع من هذه القطاعات يبحث عن الأموال أو مصدر لتمويل نشاطاته ولهذا فهو إذا لم يكن لديه تمويل داخلي فيلجأ إلى تمويل خارجي عن طريق القروض. إذامن خلال ما سبق تتبين لنا بوضوح الأهمية القصوى التي يكتسبها كل من التمويل والقرض. والمبحث الذي نحن بصدده، سوف نبين من خلاله، كيفية التمويل والاستثمارات.

إن للبنوك أدوار كثيرة في عملية الإستثمار وذلك عن طريق تقديم القروض وهناك طرق عديدة أخرى فالمؤسسات يظنون إليها على أنها وسيلة لتحقيق غايات أخرى، والوسيلة دائما يجب أن تكون في خدمة الغايات والأهداف وليس العكس.

ونظرا لاختلاف ظروف كل دولة وأوضاعها الإجتماعية، السياسية، والإقتصادية يكون من الصعب على المرء أن يحدد أهدافا محددة.

وأیضا هذه القروض التي يمنحها البنك للمؤسسات لها دور كبير من المؤسسات الصغيرة حتى الكبيرة. (حيث أنها تقوم بمساعدة المؤسسات الصغيرة على الاستثمار في بداية مشوارها وتدعيمها للزيادة في أعمالها، أما بالنسبة للمؤسسات الكبيرة فهي تقوم على مساعدتها في الرفع من الأرباح ومساعدتها على الزيادة في رأس المال والأصول مثل (الآلات، البنايات، ... الخ).

وإن من بين مكونات ميزانية المؤسسات نذكر الأموال الدائمة والتي ترتفع بارتفاع الديون طويلة ومتوسطة المدى والتي تحتاجها المؤسسات من أجل إقتناء الاستثمارات والتجهيزات ذات التكنولوجيا المتطورة.

أما في حالة إنخفاض في مستوى المدخرات، وارتفاع طلب القروض نسبياً، ففي هذه الحالة يحتاج البنك إلى المدة لا بأس بها كي يقوم بالدراسات والتحريات اللازمة من أجل أخذ القرار المناسب. ففي هذه الحالة تلجأ المؤسسة إلى وسيلة أخرى من التمويلات وهي طريقة التمويل الذاتي والتي تكون إما عن طريق بيع أحد أصول الشركة أو عدم توزيع الأرباح في نهاية السنة، أو اللجوء إلى طرح أسهم أو سندات جديدة في السوق ومن كل هذا كانت الدراسة في هذا المبحث كما يلي:

تمويل الاستثمارات، القروض وسعر الفائدة (المطلب 1)، دور الوساطة المالية في تمويل التنمية (المطلب 2) وأخيراً المشاكل والحلول الخاصة بالبنك (المطلب 3).

المطلب الأول

تمويل الاستثمارات

إن تمويل احتياجات المؤسسات من حيث المبدأ يتم عن طريق مواردها الخاصة وهذا ما يسمى بالتمويل الذاتي، لكن نظراً لطبيعة المبادلات القائمة على أساس الدفع المؤجل أي على الحساب والعقود، فقد أصبح إلزامياً على المؤسسة اللجوء إلى خارج المنشأة من أجل تمويل احتياجاتها، وعلى هذا الأساس تمت الدراسة التالية: مفهوم التمويل (الفرع 1) وأنواع التمويل (الفرع 2) ومصادر التمويل (الفرع 3).

الفرع الأول : مفهوم التمويل

ومن كل ما سبق يمكن استخلاص مفهوم للتمويل والذي يتفرع إلى التمويل الحقيقي والنقدي وهما كما يلي:

1- التمويل الحقيقي :

وما يقصد بهذا الجاذب من التمويل هو توفير السلع والموارد، الخدمات، التجهيزات بصفة عامة، واستخدامها في مجال إنتاج السلع والخدمات الاستهلاكية وإنشاء المشاريع الاستثمارية. وكل هذه الموارد الحقيقية يتم تخصيصها لأغراض تنموية.

2- التمويل النقدي :

يقصد بهذا المفهوم توفير الموارد النقدية التي يضطر إلى اقتراضها من أجل تمويل شراء وحدة أخرى من الموارد الحقيقية التي بدورها توجه لتمويل رؤوس أموال جديدة. وعلى ضوء كل ما ذكر بشأن مفهوم التمويل أن قيمة الاستثمار هي التي تحدد الموارد التمويلية، وعليه نستنتج أن العامل المتحكم في حجم الإنفاق الاستثماري المقرر القيام به هو الذي يحدد نوع وحجم الموارد التمويلية المطلوبة.

الفرع الثاني : أنواع التمويل

إن للتمويل نوعان أساسيان هما التمويل الداخلي والتمويل الخارجي ويمكن تصنيفه— ما على مستويين هما بالنسبة للدولة (أوالمستوى الوطني) وبالنسبة للمؤسسة (أوالمشروع).

أ- التمويل الداخلي :

ويمكن أن يسمى أيضا بالتمويل الذاتي، وله مفهومان مختلفان بالنسبة لكل من المؤسسة والدولة وهما :

- أما بالنسبة للمؤسسة فهو يعتبر تمويل المشروع نفسه بنفسه دون اللجوء إلى أية أموال خارجها وذلك إما عن طريق الأموال الخاصة بالمؤسسة أو عن طريق الفائض أوالربح الذي يحققه المشروع من ناتج نشاطه لتمويل نشاط جديد يريد إضافته إلى طاقاته الإنتاجية، ومن المعلوم أن الدولة الرأسمالية المتقدمة تعتمد على هذا النوع من التمويل من أجل تمويل مشاريعها الإنتاجية الكبيرة.

- أما على المستوى الوطني فالتمويل الداخلي يعني حجم الموارد التمويلية التي توفرها المصادر الوطنية والتي توجه الطاقات الإنتاجية الجديدة في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني ويعود التركيز على أهمية التمويل الداخلي للتنمية ليس فقط إلى المشاكل التي تصاحب الإفراط في الاعتماد على الموارد الخارجية ولكن يعود أيضا إلى معظم أعباء التنمية الاقتصادية التي تتحملها الموارد الوطنية الحقيقية في المدة الطويلة.

15

ومن أهم مصادر التمويل الداخلي نجد:

الضرائب :

تعتبر الضرائب كأهم مصدر للتمويل الداخلي بالنسبة للدولة وهي عبارة عن مساهمة إجبارية تفرضها الدولة، أو هي بتعبير آخر جزء من الثروة يساهم به الفرد أو مجموعة من الأفراد من أجل خدمة السلطات العامة.

وتتخذ الضرائب عدة صور، ولكنها عموما تنقسم إلى فئتين هما: المباشرة وغير المباشرة.

فالضرائب المباشرة تفرض على الأشخاص أو الهيئات التي يراد منها الدفع، أي لا يمكن أن يُنقل عبء الضريبة من ذمتها إلى عاتق شخص أو أشخاص آخرين وهي تفرض على الدخل، رأس المال الشركات والأرباح باختلاف مصادرها ونشاطها. ويلاحظ أن هذا النوع من الضرائب يتأثر به دافعوه ومن هنا يجب على الحكومات الكثير من الحذر عند فرض ضرائب مباشرة جديدة أو رفع أسعار الضرائب الموجودة.

أما الضرائب غير المباشرة فهي في الحقيقة تلك التي تدفع مسبقا من طرف المستوردين، المنتجين، تجار الجملة... الخ، ولكن عبأها الحقيقي يقع في نهاية الأمر على عاتق المستهلكين ومن أمثلتها الرسوم الجمركية، رسوم الإنتاج وضريبة المشتريات. وهذا النوع من الضرائب سلاح تستخدمه الحكومات لزيادة الإيرادات العامة من جهة، وللحد من الاستهلاك سواء من السلع المنتجة محليا أو السلع المستوردة من جهة أخرى.

لكن سواء أكانت الضرائب المباشرة أو غير المباشرة فإنه يتعين على الحكومة أن تأخذ بعين في فرض هذه الضرائب عدم المبالغة، لأنه كما قال ابن خلدون إن الضرائب تقتل الضرائب L'impôt tue l'impôt أي عذد الزيادة المفرطة هذا يعود عكسا على الدولة وذلك للزيادة في الغش والتهريب الضريبي.

وأیضا الزيادة في الضرائب لا يشجع خاصة في سوق رأس مال جديد (مثلا الدول النامية) قطاع عريض من المستثمرين على استخدام استثمار الحديثة.¹⁶

* الإصدار النقدي :

إن عملية الإصدار النقدي هي عملية تقوم بها الدولة لكنها تعتبر كعملية خطيرة لأنها تعمل على خلق ضرر في الاقتصاد وفي المشاريع التنموية وذلك بإصدار الدولة نقودا دون أي مقابل موجود في الاقتصاد من سلع وخدمات وإنتاج. وتلجأ إلى هذه العملية في حالة عدم وجود سيولة من أجل الإنفاق.

* الادخار:¹⁷

كان الفكر الكلاسيكي يعتبر الادخار كشكل من أشكال الإنفاق على شراء السلع والخدمات الاستثمارية إذن فإن كل ادخار سيحول إلى استثمار، وكانت تحليلاتهم قائمة على أساس نمو الدالة في الادخار وأن الادخار دالة في سعر الفائدة. ولما جاء كينز أعطى للادخار مفهوما آخر يقوم على أساس أن الادخار هو ذلك الجزء المتبقي من الدخل بعد الاستهلاك أي بعبارة أخرى هو الفرق بين الدخل الجاري على السلع والخدمات الاستهلاكية خلال فترة زمنية معينة، أي أن:

$$\text{الإدخار} = \text{الدخل} - \text{الاستهلاك}$$

وهذه العملية تعتبر صالحة للفرد أي الهيئة والدولة فبالنسبة للفرد هو يقوم بموازنة بين المنافع التي يستمدّها من الاستهلاك الحاضر والمنافع التي يحققها له الاستهلاك الآجل أي الادخار وهذا الذي يصدق على الفرد ينطبق بالمثل على الدولة أي المجتمع بصفته الكلية.

فالمجتمع لا ينفق كل الناتج الوطني (= الدخل الوطني) على الأغراض الاستهلاكية، ولكنه يقتطع جزءاً منه بقصد تكوين المدخرات الوطنية، وعلى ذلك.

$$\text{الادخار الوطني} = \text{الدخل الوطني} - \text{الاستهلاك الوطني}.$$

ولما كان التقدم الاقتصادي يعتمد إلى حد كبير على زيادة الثروة عن طريق الاستثمار، فهذا يستتبع أيضاً أن التقدم الاقتصادي يرتبط بحجم المدخرات الوطنية. ومن هنا تهتم الخطط التي تعدها البلاد المتخلفة للتنمية، برفع معدل الادخار الوطني بمختلف الوسائل المباشرة وغير المباشرة.

ويمكن الإشارة إلى أن الادخار ينقسم من حيث القطاعات التي تقوم بتكوينه إلى 3 أنواع رئيسية هي: مدخرات القطاع العائلي أو الأفراد، مدخرات قطاع الأعمال سواء كان القطاع عاماً أو خاصاً، والادخار الحكومي الذي يتمثل في فائض الميزانية.

ومن حيث طبيعة التكوين ينقسم إلى اختياري وإجباري.

الادخار الاختياري: عبارة عما تقتطعه الأفراد طواعية من دخلهم، تحفزهم الاعتبارات التي سلفت الإشارة إليها.

الادخار الإجباري: وهو يفرض عن طريق الدولة برفع أسعار الضرائب والرسوم المباشرة وغير المباشرة.

ويمكن من خلال كل هذه التمويلات الداخلية الخاصة بالدولة إضافة إلى بعض التمويلات الخاصة المؤسسة وهي تتمثل في الموارد المالية التي يقدمها أصحاب المشروع وهذا ما يمثل رأس مال المؤسسة وبالتالي فهي تعطيهم الحق في الحصول على الأرباح في حالة وجود فائض بعد مرور السنة المالية للمؤسسة.

يمكن أن يمثل التمويل المقدم في شكل قروض من طرف أصحاب المنشأة وذلك لتعويض النقص في رأس المال أو لزيادة المشروع قوة في السيطرة والاحتكار ومساعدتها للحصول على السمعة الطيبة والجيدة التي تمكنها الاقتراض من الغير، لكن رغم إيجابيات هذا التمويل وصول المشروع على خصائص مفيدة إلا أنه لا يمكن

تسديدها إلا بعد تسديد ضمانات المقرضين (أي أنها تأتي في المرتبة الثانية بعد المقرضين).

يمكن أن يكون التمويل الذاتي في الاحتياطات التي تكون للمؤسسة لأنها هذه الاحتياطات) تعتبر كطوق نجاة بالنسبة للمشروع أولرأس مالها في حالة حدوث أي مشكلة.

هناك أيضا تمويل عن طريق الإهلاكات¹⁸ أي إهلاك الأصول فهذا أيضا يعتبر كتمويل يمكن الاستفادة منه وهذا ما قد حدث في أواخر الثمانينات بداية التسعينات في المؤسسات أيضا هناك تمويل عن طريق الإهلاكات أي إهلاك الأصول فهذا أيضا يعتبر كتمويل يمكن الاستفادة منه وهذا ما قد حدث في أواخر الثمانينات بداية التسعينات في المؤسسات الجزائرية وذلك بعد صدور قانون إعادة إهلاك الأصول وذلك من أجل توفير تمويل جديد للمؤسسات.

ب- التمويل الخارجي :

يعرف التمويل الخارجي بأنه اللجوء إلى مصادر مالية خارجية وهو عكس التمويل الداخلي الذي يعتمد بالأساس على مصادر مالية داخلية. لكن التمويل الخارجي يعتبر كمكمل للتمويل الداخلي فعلى هذا الأساس يتوقف حجم التمويل الخارجي على حجم التمويل الداخلي.

وبصفة عامة لا يكفي التمويل الداخلي لتغطية المتطلبات المالية للشركة، مما يجعلها تحول نظرها إلى مصادر خارجية تقضي على هذه الحاجة للأموال وترفع من رأس مال المؤسسة.

ويمكن حصر المصادر الخارجية للحصول على الأموال (وذلك من أجل تمويل المشاريع الاستثمارية) فيما يلي:

الحصول على أموال الغير في شكل قروض بإصدار سندات قابلة للتداول بدورصة الأوراق المالية.¹⁹

الحصول على أموال من الملاك بإصدار أسهم جديدة كما في الشركات المساهمة¹⁹.
أوعن طريق الحصول على تمويل أصول.

نظرا للأهمية التي تكتسبها هذه المصادر، ارتأينا تخصيص دراسة كل عنصر على حدا

تمويل في شكل قروض :

تكون علاقة تعاقدية أحد أطرافها المقرض أما الطرف الثاني فبمثل المقرض، وهذا العقد أيضا يحدد آجال القروض حسب نوع القرض المطلوب، فمنها قصيرة الآجال التي تسدد خلال سنة، والمتوسطة الأجل والتي تسدد خلال 5 سنوات، وطويلة الأجل والتي تسدد خلال فترة تتجاوز 5 سنوات وهذه القروض الطويلة تكون بإصدار سندات وهي أنواع منها:

' سندات الربح.

' سندات مضمونة بأوراق مالية.

' سندات قابلة للتحويل.

' سندات مضمونة برهن أصول معينة من خصوصياتها.

' سندات مضمونة برهن أصول.

التمويل التأجيري :

هي عملية تقوم بتمويل المؤسسة وذلك ليس عن طريق الأموال وإنما عن طريق الأصول الناقصة في المشروع وذلك بتسديدها عن طريق تأجيرها. وتلجأ إلى هذه العملية في حالة الحاجة إلى الأصول الرأسمالية.

التمويل بإصدار الأسهم :

إن التمويل له مصدر آخر هو إصدار أسهم من المؤسسة وطرحها في السوق من أجل الحصول على أموال من خارج المشروع لكن منذ ذلك الوقت سوف يصبح للشركة شركاء جدد مع أموال لرأس المال الجديد

وهذه الأسهم الجديدة لها إيجابيات بالنسبة للمالك الجديد وسلبات بالنسبة للمالك الأصلي وهي:

- 1- تعطي لأصحابها الحق بالمشاركة في اتخاذ القرارات في الشركة المصدرة.²⁰
- 2- لا يترتب على الشركة المصدرة إلزاما بدفع عائد معين لأصحابها.²¹
- 3- لا يترتب على الشركة المصدرة إلزاما بسدادها لأصحابها في تاريخ معين.²²

الفرع الثالث : مصادر التمويل :

يعتبر وجود عرض في أي سوق هو المحفز على ظهور طلب كذلك هذا ما يحدث في سوق المال أي عندما يكون هناك عرض للأموال فهذا يستلزم وجود طلب عليها وذلك من أجل مواجهة احتياجات التبادل التي تأتي من المداخل (من الجزء الذي لم يستخدم في الاستهلاك).

وإن العرض والطلب كل منهما تتوقف نسبتهما على سعر الفائدة فبالنسبة للعارضين يبحثون على أكبر فائدة ممكنة من أجل مواجهة المستقبل، أما الطالبين على هذه الأموال فهم يبحثون على أكبر منفعة ممكنة لكن بأقل التكاليف (أي سعر فائدة أقل). كما يلاحظ أيضا أن المؤسسات سواء أكانت عامة أو خاصة وذات التسيير الجيد لا تستخدم دائما وفي كل الأوقات جميع مواردها المالية. يوجد دائما في الاقتصاد نسبة معينة من رأسمال غير مستعملة وتبقى كسيولة في صناديق المؤسسات وبالتالي سوف تبقى جامدة وذلك كاحتياط من أجل مقابلة المخاطر والمفاجآت المستقبلية). ومن جهة أخرى يمكن أن توضع هذه الأموال تحت تصرف المؤسسات المالية سواء أكانت البنكية أو غير البنكية من أجل تقديمها كقروض لزيائنها، وهذا ما يسمى بالتسرب من الاقتصاد. وتنقسم هذه الكتلة من رأسمال إلى فئتين.²³

لكن من أجل إختيار نوع التمويل يجب الاعتماد على استراتيجيات تساعد في تخطي الصعوبات (بالنسبة للمؤسسة أوفي نجاح المشروع بالنسبة للاستثمارات الجديدة) وليس في انهيار المشروع.

- وأيضا يمكن ملاحظة أن للتمويل عدّة فوائد مثل:
- دعم علاقات مع أعمال دولية، حكومات أجنبية وجمعيات أجنبية ومؤسسات أكاديمية، الوصول إلى أسواق نامية، وخلق سبل توزيع جديدة.
- جذب فرص الاستثمار.
- التأثير على التجديد التكنولوجي.

المطلب الثاني: دور الوساطة المالية في التنمية الاقتصادية:

للوساطة المالية دور فعال في التنمية الاقتصادية وتتضح معالم مردوديته من خلال الأسواق المالية التي تفتحها، والاستثمارات التي تمولها. ولا يمكن اللجوء إلى دراسة الدور التي تلعبه الوساطة المالية في التنمية الاقتصادية دون التعرّج إلى دور هذه الوساطة في تكوين رأس المال الأساسي من أجل تلك العملية.

أ- دور الوساطة المالية في تكوين رأس المال:

عرفت أهمية رأس المال في تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني منذ القدم. وبالتالي فالدور التي تلعبه الوسائط المُجمّعة له هي ذات أهمية كبيرة أيضا.

فمن المعلوم أنه قبل تشكل رأس المال في الأصول الطبيعية فهي تتخذ شكلا نقديا في اقتصاد المبادلة النقدية، وبالتالي فمن الواجب تحديد الدور التي تلعبه الوساطة المالية وبصفة خاصة الجهاز المصرفي في التوظيف النقدي، وجلب المدخرات حيث أنها تتبع سياسات من أجل جلب تلك الادخارات، وتحويل المبالغ المكتنزة إلى ادخارات تساهم في زيادة عرض رأس المال، وهي وسيلة تمنع به تسرب رؤوس الأموال إلى الخارج. ومن هذا تتضح القوة والثقة التي يتميَّز بها الوسيط المالي.

ولعل من أدق المهام التي يجب أن توكل إلى الجهاز المصرفي في الاقتصاد المتنامي والمتخلف هو مراقبة وتنظيم وتوجيه حركة الادخارات ومنها يتحرك هذا الفائض النقدي إلى القطاعات الحديثة الصناعية والتجارية.

والأهمية الكبرى التي تأخذها الوساطة المالية هي التنسيق الجيد بين المدخر والمستثمر بحيث أنه لو كان حجم الادخار الكلي ضئيل فهذا بحد ذاته لا يمثل مشكلة

للجهاز المصرفي من أجل مساعدة النمو الاقتصادي خصيصا إذا توافرت فرص التوظيف والاستثمار، بحيث إذا وجد الادخار الطلب عليها من أجل الاستثمار يعتبر شيء عادي. لكن هناك حالة وجود الاستثمارات مع غياب المدخرات ففي هذه الحالة يظهر دور الوساطة المالية وذلك بتطبيق أحد أو بعض السياسات الخاصة بها، والتي تتمثل في جلب المدخرات عن طريق الادخار الإجباري من خلال الأسعار أو تشجيع الأفراد والمؤسسات الادخارية، أو عن طريق منع تسرب وهروب رؤوس الأموال للخارج. وعلى ذلك يجب توفير فرص الاستثمار و زيادة الميل وتوسيع وفتح الأسواق، أو اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد لكن هذا التفكير يعتبر آخر حل تلجأ إليه الدولة. لأن له سلبيات على الاقتصاد، أو عن طريق إصدار و طرح الأوراق المالية والسندات الجديدة للسوق.

ب- دور الوساطة المالية في تمويل التنمية الاقتصادية:

إن للجهاز المصرفي دور كبير في تمويل التنمية الاقتصادية وتطويرها. ويتضح ذلك من خلال الترابط الموجود بين نمو النظام المصرفي والتنمية الاقتصادية. لكن هذا الترابط يختلف بين الدور الذي تلعبه الوساطات المالية في الاقتصاديات المتنامية والدور في الاقتصاديات المتقدمة.

ففي البلاد المتقدمة، كانت الثروة الصناعية التي انطلقت في بريطانيا عاملا أساسيا في تطور الأنظمة المصرفية لتلك البلاد والبلدان المجاورة لها وذلك بعد ازدياد احتياجات التمويل خاصة طويلة الأجل، وهذا يعني أنه لابد من إيجاد مؤسسات مالية قادرة على تجميع الأموال لمقابلة تلك الاحتياجات.²⁴ فظهرت الأسواق المالية والأدوات المالية المشتقة منها والتي تساعد المستثمرين في الحصول على رأس المال ومن ثم الوصول إلى النمو الاقتصادي.

من خلال كل هذا يتضح أن تطور النشاط المصرفي هو عبارة عن استجابة للتطور الاقتصادي، كما أن التنمية الصناعية المدول المتقدمة لم تكن لتحدث بتلك السرعة في غياب الدور المصرفي فيها، وبالتالي فالعلاقة المتبادلة بين نمو الجهاز المصرفي ونمو أجهزة

المجتمع الأخرى الاقتصادية والقانونية والاجتماعية التي تمثل في مجملها متغيرات التنمية.

وهذا كل ما يميز القطاع الاقتصادي والمصرفي في الدول النامية. أما فيما يخص الدول التي في طور النمو فتخصص عملية تمويل الأنظمة وهي عدم وجود تخطيط مناسب في توجيه المدخرات إلى التوظيفات الأكثر مردودية والأكثر ملائمة في التنمية والذمو الاقتصادي، هناك جزء ضئيل من ادخارات الجهاز المصرفي يوظف في القيم المتداولة والجزء الأكبر يوظف في التجارة والقطاع الزراعي، أما موارد المواد الأولية المصدرة إلى الخارج يخصص لأغراض استهلاكية على حساب الصناعة والجهاز الإنتاجي الداخلي، إذن فهناك عدم توازن بين الائتمان المصرفي قصير الأجل والاستثماري طويل الأجل أي تدفق الائتمان المصرفي إلى القطاعات الزراعية والتجارية يفوق تدفقه إلى القطاعات الصناعية، وهناك مشكلة أساسية في أن كل اقتصاد متخلف يمتلك المعضلات العضوية الأساسية التي تشكل جهازا مصرفيا متكاملا، لكن بخلاف هذا العنصر الشكلي فإن الخصائص الأخرى تنعدم ويمكن ذكر حجم الأوراق التجارية والمالية والسندات المصدرة قليلة وعدم وجود ديناميكية في العمل المصرفي والسوق النقدي... لكن كل هذا لا يعتبر كعائق أمام الدور المطلوب من البنوك القيام به منها:

■ تنويع مصادر الادخار من أجل الحصول على الأموال الوفيرة والضرورية للنشاط الاستثماري والذي بدوره يُعتبر كأساس بالنسبة للتنمية.

■ المساعدة في الحصول على السيولة الكافية وذلك من خلال تنويع أدوات الدفع (قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل).

■ المساهمة في ترقية النشاط الاستثماري بإنشاء مكاتب أو مصالح خاصة بالكشف عن فرص الاستثمار ودراسة جدولها، إضافة إلى تقديم الاستشارة اللازمة لأرباب الأعمال في محل الائتمان والاستثمار، وهذا يستوجب تكوين إطارات وتقنيين في مجال العمل المالي والمصرفي.

■ مراقبة التمويل ومتابعة تنفيذ المشروعات التي تم تمويلها من خلال لجان ميدانية ومحاضر دورية بفرض التأكد من سلامة تنفيذ المشروع حتى تتفادى طلبات التمويل الظرفية في حالة العجز ويتفادى المجتمع تبديد جزء من طاقة التمويل في حالة عدم اكتمال المشروع.

■ تنمية الوعي المصرفي لدى الأشخاص عن طريق وسائل الإعلام المختلفة.²⁵

ج- دور البنوك الجزائرية في التنمية الاقتصادية :

تعتبر البنوك أهم ملجأ تلجأ له المؤسسات الاقتصادية من أجل تمويل نشاطاتها سواء كانت إستغلالية أو إستثمارية، ومن هنا يمكن توضيح دور البنوك الجزائرية بالنسبة للتنمية الاقتصادية.

ثقة التمويل البنكي لدى المؤسسات الجزائرية: ²⁶ يعتبر التمويل الخارجي أهم خطوة تأخذها المؤسسات بعد إستحالة كفاية وسائل التمويل الداخلي أو إنعدامه أصلا. وتعتبر نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ميلاد وسائل إنتاجية جديدة في الإقتصاد. لكن رغم كل ذلك إلا أن هذه المؤسسات تصنف من بين المؤسسات الأكثر هشاشة في المحيط المصرفي الجزائري. ويعبر هذا عن نتيجة متناقضة بين الإرادة التي تبديها السلطات العمومية لدعم مثل هذا النوع من المؤسسات والواقع الذي يقول غير ذلك. مع العلم أن البوك باستطاعتها أن ترافق هذا النوع من المؤسسات خاصة إذا علمنا أنها لا تتطلب كثيرا من الأموال خاصة فيما يخص الإستثمار، وبالتالي فإن عملية متابعة القروض تبدو أكثر سهولة من غيرها من القروض الممنوحة.

ومن كل هذا يتضح أنه قد أصبح نسبة عدم لجوء المؤسسات خاصة الخاصة منها إلى تمويل بنكي أكبر. وبالتالي فإن اللجوء إلى التمويل الخارجي لا يتدخل في هذه المؤسسات إلا في حدود 25٪ في نشاط الإستغلال، و 30٪ من نشاط الإستثمار. وتوضح هذه النسب عن ضعف إختراق الوساطة المصرفية للإقتصاد الجزائري. زيادة على كل ما سبق يمكن توضيح بعض النقائص لتفسير هذا الضعف:

-هيمنة القطاع الغير الرسمي في الإقتصاد الجزائري. فمن البديهي أن المؤسسات التي لا تصرح برقم أعمالها أو أنها تقوم بالتصريح بجزء فقط من أعمالها، تعمل ما في وسعها لتفادي اللجوء إلى التمويل البنكي لأنه يشكل أداة رقابة على نشاط المؤسسة.

-المؤسسات الخاصة ذات طبيعة عائلية وبالتالي تلجأ إلى التعاون والإدخار العالي أكثر من لجوئها إلى التمويل المصرفي.

-البيروقراطية التي تسيطر على البنوك لها دور في تنفير عدد من المؤسسات للجوئها إلى التمويل المصرفي.

-غياب سوق رؤوس الأموال بما يحمله من مفهوم عام للمخاطر يعتبر كأحد العلامات الفارقة لسوق رؤوس الأموال في الجزائر. حيث أن معظم البنوك الجزائرية لاتملك تقاليد تمويل المشاريع ذات المخاطر وتفضل بالتالي التوجه نحو تمويل النشاط المدرة للأرباح والخالية من المخاطر.

بداية تشير الدراسة في هذا المطلب إلى دراسة معايير التنمية الاقتصادية وهي مهمة وذلك لأنها توضح:

-سير نجاح أو فشل السياسة التي تطبق.

-الذقائص الموجودة في السوق.

-التوزيع المتوازن للدخل المساعد على انخفاض الفقر وارتفاع مستوى المعيشة.

-مساعدة الأنشطة الخاملة للخروج إلى النور والتوسع.

ومساعدة كل هذه المعايير بالظهور هي أن يكون للدولة إقتصاد متين واستثمارات مرتفعة ولهذا السبب إنتقلت الدراسة إلى الدور الذي يلعبه الاستثمار في هذه التنمية وهناك النتائج التالية:

-أن مهما كانت الاستثمارات إنتاجية أو إجتماعية لها مهمة مساعدة سواء كان ذلك الأمر من قريب أو من بعيد في التنمية الاقتصادية.

-المساعدة في ظهور وتطوير المؤسسات المالية سواء كانت قديمة أو جديدة التي تقوم بتمويل الاستثمارات.

- الاهتمام بالبنى التحتية المساعدة على تسهيل مهمة كافة المستثمرين المحليين والأجانب.
- إنشاء استثمارات مكملة ومتكاملة من أجل أن يتكون إقتصاد صلب.
- إنشاء إستثمارات تقوم بآمتصاص البطالة من السوق والمساعدة أيضا على ارتفاع نسبة الدخل والاستهلاك والادخار.
- الدراسة الجيدة للاستثمار الضخم والذي يحتاج إلى أموال طائلة وذلك للاستعمال الحسن لتلك الأموال خصوصا إذا كانت في الأصل قروض أجنبية عاجلة الاستحقاق.
- كذلك كل هذه الاستثمارات تحتاج إلى رؤوس أموال وعليه تطلبة الدراسة إلى ملاحظة الدور التي تلعبه الوساطة في التنمية الاقتصادية وخرجت بالنتائج التالية:
- من خلال هذه الدراسة تبين أن للوساطة المالية بكل أنواعها دور كبير في تنمية الاقتصاد ودموه نموا حقيقيا يمثل هذا الدور في مساهمة التطورات الاقتصادية وذلك بتوفير السيولة اللازمة لكل أنواع النشاطات الاستثمارية.
- وقد تبيّنت أيضا النتائج التالية:
- التنظيم المحكم للوساطة المالية في الدول المتقدمة أدى إلى تطور سريع للاقتصاد وهذا عكس الدول المختلفة.
- التوزيع الجيد للمدخرات تؤدي إلى تمويل جميع القطاعات وليس التركيز فقط على الزراعة والتجارة.
- توجيه الاستثمارات عن طريق معدل الفائدة.
- التركيز على تطوير الأسواق المالية التي تساعد في تنمية إقتصاد الوطن خصوصا في الدول المتبعة لاقتصاد السوق.
- وذلك لقدرتها على توجيه المدخرات للفرص الاستثمارية الأكثر إنتاجية والتي تخدم أغراض النمو الاقتصادي الوطني.
- يتمثل هذا الدور في مساهمة التطورات الاقتصادية وذلك بتوفير السيولة اللازمة لكل أنواع النشاطات الاستثمارية.

د- مساعدة B.N.A للتنمية الاقتصادية

دور البنك في تمويل إستثمارات تشغيل الشباب (1)، والاستثمارات الأكثر تمويلا من طرف البنك الوطني الجزائري (2).

1 - دور البنك في تمويل إستثمارات تشغيل الشباب :

عملية تمويل وتدعيم استثمارات تشغيل الشباب من الخطوات المساعدة في ظهور المشاريع الإنتاجية الجديدة في السوق وامتصاص البطالة من السوق. وبالتالي فإن هذه الاستثمارات أصبحت ذات طابع إقتصادي وأهم شيء إجتماعي (لأنه من أجل مساعدة التنمية يجب الإهتمام والاعتناء بجميع المجالات وتطويرها وليس فقط المجال الاقتصادي)، وأصبح المستثمرون يساهمون في الاقتصاد الوطني في استقلالية تامة.

أما الشروط المطلوبة من أجل تلبية هذا النوع من القروض:

* أهم شيء أن يكون بطلا Chomage

* الجنسية الجزائرية.

* أن يكون سنّه يتراوح ما بين 18 إلى 40 سنة.

هذا بالنسبة للشروط العامة.

أما فيما يخص الشروط الخاصة فهي تتمثل فيما يلي:

* المؤهلات: أي يكون له علم ودراية ودراسة للمشروع الذي سوف يقوم به أي أن

تكون له شهادة سواء أكانت جامعية أو من التكوين المهني.

* المساهمة في المشروع بنسبة 10%.

* المساهمة في المشروع بنسبة 5 % بالنسبة للمناطق النائية.

أما أهم الشروط المطلوبة في القروض الكلاسيكية هي الضمانات، إلا أنها غير مطلوبة

في هذا النوع من القروض الخاصة بتشغيل الشباب، هذا بالنسبة لطلب القرض، لكن بعد

القبول على القرض والشروع في الاستثمار يصبح المشروع تحت أهلية وإشراف

المؤسسة المالية إلى حين تسديد الدين وفي عدم استطاعته، يحال المستثمر إلى

السجن.

الملاحظ من هذه السياسة المتبعة الخاصة بالتمويل في إطار تشغيل الشباب أن هناك بعض الثغرات التي كان يجب على الدولة التطرق لها لضمان نجاحها، وذلك إما بفتح بعض مراكز التكوين المهنيّة والمدربيّة ومن أجل منح شهادة خاصة للشباب قصد مساعدتهم في التقييم وبالتالي أخذ القرارات اللازمة في الأوقات المناسبة أي تكون لهم دراية كافية بالنسبة للمشروع المراد تنفيذه من قبل وزارة التضامن فهذا أيضا يعتبر كعجز وجانب سلبي في التشغيل وليس كإيجاب.

2_ الاستثمارات الأكثر تمويلا من طرف B.N.A

تعتبر الاستثمارات هي أساس ظهور وتنمية الاقتصاديات الوطنية ومن أجل ذلك فإن البنوك تقوم بالمشاركة في تمويل تلك الاستثمارات لكن رغم هذا فإن البنوك تقوم باستقبال الطلبات ودراساتها ثم الموافقة عليها وليس لها دخل في تفضيل تمويل أي نوع من الاستثمارات. ففي هذا المجال (أي التفضيل) يدخل دور البنك المركزي الذي يقوم بتحديد نسبة سعر الفائدة، فإن كانت النسبة مرتفعة يقوم الأشخاص بالتحلي عن تلك المشروعات، أما إذا كانت منخفضة فيتوجه الأشخاص بالاستثمار في تلك المجالات. وهنا يدخل دور الدولة التي تقوم بوضع الخطوط العريضة حسب المجالات المراد تمويلها والاستثمار فيها، وحسب الاحتياجات العامة للسوق لأن الدولة هي أحسن شخص يمكنها توجيه البنوك، خصوصا في مجال الاستثمار وذلك بسبب الدراسات التي تقوم بها والخاصة بجميع القطاعات.

المطلب الثالث: المشاكل و الحلول الخاصة بالبنك

في هذا المطلب نتعرض إلى جميع المشاكل التي يتعرض لها البنك وإلى الحلول التي تقلل من حدة هذه المشاكل.

المشاكل التي يتعرض لها البنك (الفرع 1)، والحلول التي يمكن للبنك القيام بها (الفرع

2).

الفرع الأول : المشاكل التي يتعرض لها البنك :

إن معظم المشاكل التي يتعرض لها البنك تتمثل في المخاطر التي من المحتمل التعرض لها ولهذا نقوم بدراسة هذه المشاكل مع باقي المشاكل الأخرى.
أ- المخاطر :

1- المخاطر الناتجة عن الإشاعات : في بعض الحالات يتعرض المقترض إلى بعض الأخطار بسبب فعل الغير التي تؤثر على الوفاء بالتزاماتها التي ليس من السهل حصرها، ومن أمثلتها : إفلاس أحد كبار العملاء المدينين أو نشر معلومات غير حقيقية عن هذا العميل توحي بسوء مركزه المالي، يكون من نتيجتها قيام البنوك المتعاقدة معه بالحد من التسهيلات الائتمانية الممنوحة على نحو يؤثر على نشاطه.

2- المخاطر المتعلقة بالعملية المطالب تمويلها : تختلف هذه المخاطر حسب طبيعة عملية إئتمانية وظروفها وظماناتها فمخاطر الإقراض بضمان تختلف عن مخاطر الإقراض بضمان أوراق مالية، وعن مخاطر تمويل عمليات المقاولات وإصدار خطبات الضمان المرتبطة بها. ويمكن إبراز ذلك من تحليل بعض صور هذه المخاطر فبالنسبة لتمويل المقاولين، ترتبط المخاطر أساسا بمدى كفاءة المقاول وخبرته في العمليات التي يقوم بتنفيذها سواء من حيث سلامة الدراسات التي يعدها للدخول في العطاءات أو من حيث إرادات التنفيذ وفقا للبرامج الموضوعية ذلك دون التضحية بمستوى الأداء، الأمر الذي يعرض المقاول لسحب العملية أو لدفع غرامات.

وترتبط مخاطر منج القروض بضمان كمبيالات بوفاء الموقعين عليها والتزامهم وهو ما يتطلب الاستعلام عنهم ومتابعة أنشطتهم ومراكزهم المالية.

أما مخاطر منج القرض بضمان بضائع ترتبط بنوعية البضاعة الضامنة ومدى استقرار أسعارها في السوق ودرجة تعرضها للتلف والتقاعد.

وتتعدد مخاطر الإقراض بضمان الأوراق المرتبطة في السوق الأوراق المالية ومدة تدبب أسعارها.

وتزداد المخاطر الائتمانية بالنسبة لتسهيلات السحب على المكشوف والتي في المركز المالي للمؤسسة وعدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها ومن ثم تبدو توافر السيولة لأصولها والإطمئنان إلى نجاحها في تسويق ما تنتجه أو ما تتاجر فيه من السلع والخدمات .

3- المخاطر المتعلقة بالمقترض: تتعدد المخاطر الخاصة بالمقترض وتتداخل فيما بينها وذلك على النحو التالي :

1- أهمية المقترض وصلاحيته الإقتراض: إن من الطبيعي على البنك أن يطمئن على أن المتعاقد على القرض يملك الحق في اقتراض والتعاقد على القرض المطلوب بكافة شروطه وضمائنه وفي هذا الشأن يجب التعرف على الشكل القانوني للمؤسسة (عقد التأسيس) المقترض، وحتى حدود صلاحياتها كالإطلاع على التفويض الصادر له في هذا الشأن من السلطة المختصة والشروط التي يمكن الإطمئنان إلى عدم تجاوزه الحدود المفوضة لها، وذلك من خلال الإطلاع على السجل التجاري الذي يحدد نشاط المقترض.

2- السمعة الائتمانية للمقرض: يجب على البنك أن يقوم بجمع معلومات على المتعامل والمتمثلة في قدرته على السداد وشخصيته.

* قدرة المتعامل الإقتصادي: ونقصد بها إمكانية المتعامل بتسديد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة وأيضاً من بين المؤشرات المفيدة تلك التي تتعلق بأقدمية المتعامل الإقتصادي في التعامل مع البنك وكفاءة المسيرين الذين يشرفون على تسيير المؤسسة، ومدى إنضباطهم في التعامل مع البنك بتسديد ما عليه من مستحقات إتجاه القرض خاصة في تسديد القروض التي تحصلوا عليها البنك بالعودة إلى تفحص سجلاته الموجودة لديه كالميزانيات الخاصة بالسنوات السابقة، كذلك يمكن الحصول عليها من بنوك أخرى التي سبق لها أن تعامل معها.

3- المركز المالي للمقترض : من أجل الوصول لهذا المركز المالي يجب دراسة القوائم المالية للمؤسسة، وكذلك معرفة مدى إعتمادها على الإقتراض الخارجي وسيولة أصولها

وتطور نشاطها، حجم أعمالها، معدلات الأرباح المحققة ومدى تماشيها مع بحث وخبرة المتعاملين فيها ومدى جودة إنتاجها وتقبل السوق لها وانتظام عملائها في التسديد.

4- المخاطر المتعلقة بالنشاط الذي يزاوله المقترض:

ترجع إلى ظروف تتعلق بنشاط المتعامل وبالصناعة التي تزاولها ومدى قدرته على توسيع نشاطه وبالتالي حصوله على حصة أكبر من السوق وجلب أكبر عدد ممكن من المستهلكين لسلعته، كذلك قدرته على المنافسة والتحكم في أسعار سلعته.

ب- مشاكل عامة:

وتتمثل هذه المشاكل في :

-الأشخاص المقترضين هناك نوعين هناك نوعين ، فالنوع الأول الذي هو الشخص المثقف لا يشكل أي مشكلة للبنك ، لكن النوع الثاني فهو الذي يعتبر كمسألة للبنك وهم الأشخاص غير المثقفين أو الدارسين لأن تعاملهم معه يكون أكثر صعوبة وذلك لقلّة وعيهم وأستعابهم للمطلب والوثائق البنكية .

-ومن ناحية أخرى هناك مشكلة قلّة وعي العمال للقوانين ونقص في تطبيقها لعم درايتهم بها ألعدم أستطلاعهم عليها.

الفرع الثاني : الحلول التي يمكن للبنك القيام بها :

إن الحلول التي يتخذها البنك من أجل ضمان حقها وحل المشاكل التي يتعرض لها هي: متمثلة في الضمانات التي تطلب من الزبون المقترض.

الضمانات وأنواعها: فيما يخص العامل البنكي أفضل احتياط يتخذ بصدد طلب القروض هي التأكد من الحالة المالية الجيدة المؤسسة. في هذه الحالة عندما يحكم العامل البنكي على الإجراءات المتخذة عند المخاطر المتوقعة تكون هامة جداً، وبالتالي مهما كانت الحالة فهو يقوم بطلب ضمانات تأمين حقيقية أو تأمين شخصية.

وتتمثل الضمانات التي يحتاجها البنك من أجل القرض هي:

- Hypothèque (garantie réelle) - الرهن العقاري
- Convention de C.M.T - إتفاقية القروض المتوسطة الأجل
- Nautissement de matériel - عقد رهن حيازي لألات وعتاد التجهيز
- Nautissement du fond de commerce - عقد رهن حيازي لمحل تجاري
- إمضاء وطبع أوراق الأمر

- إتمادات الاستغلال لقروض قصيرة الأجل

_ C.C.E : Convention de credit d'exploitation

- رهن حيازة الصفقة Nautissement de marche وهي ضمانات لا تطلب كلها في مرة واحدة وإنما تطلب حسب نوع القرض ومبلغه. زيادة على كل تلك الضمانات يجب على البنك فرض على المتعاملين معها بتقديم دراسة عامة وشاملة لكل متطلبات القرض والمشروع سواء كان ذلك بالنسبة للأشخاص المثقفين أو غير المثقفين.

أيضا يجب وجود دورة تكوينية لعمال البنك وذلك لمقابلة المشاكل المستقبلية. وحسب رأيي فإن أكبر مشكلة هي المخاطر التي تواجهها البنوك لأن الأموال المودعة لديهم تعتبر في خطر دائم، وهذه الضمانات تعتبر أحيانا غير كافية.

خاتمة :

من خلال كل ما سبق يمكن القول أن البنك يعتبر كمؤسسة مالية فعّالة في مساعدة المؤسسات الاقتصادية للخروج من الأزمة وتحقيق أكبر ربح ممكن ومشاركته في تسيير أمورها. وذلك من خلال قبول طلب القرض، لكن هذه الفعالية لا تنفي من وجود بعض العراقيل والنقائص التي تتمثل في عملية منح القرض حيث أنها:

- تحتاج إلى وقت كبير من أجل الموافقة على منح القروض.
- مقدار القرض الممنوح التي تقدّمه فإنه مدروس ومحدود.

المراجع :

المراجع باللغة العربية :

- 1- أسامة محمد الفولي ومجدي محمود شهاب، مبادئ النقود والبنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 2، 2003.
- 2- بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، 02/2000.
- 3- حسين عمر، مدخل إلى دراسة علم الإقتصاد- الإستثمار والعولمة-، دار الكتاب الحديث.
- 4- حمزة محمود الزبيدي، -إدارة المصارف لأ الإستراتيجية تعبئة الموارد وتقديم الإئتمان، مؤسسة الوراق، عمان، ط 1، 2000.
- 5- خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، مؤسسة حديثة للكتاب، ط. 2000.
- 6- سلطان محمد سعيد، إدارة البنوك، كلية التجارة جامعة الإسكندرية. 1993.
- 7- السيد بدوي عبد الحافظ، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، توزيع دار الفكر العربي. 1999.
- 8- شاكر القزويني، محاضرات في الإقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط. - 1992-2.
- 9- صالح الحناوي، المؤسسات المالية، البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية للنشر. - 1998.
- 10- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط. - 2003-2.
- 11- عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصرة، الدار الجامعية للطبع والنشر.
- 12- عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، نشر الدار الجامعية، ط. 2001.
- 13- أ.فائق شقير وأ.عاطف الأخرس وأ.عبد الرحمان سالم، محاسبة البنوك، دار المسيرة، ط 1، 2000.
- 14- مدحت صادق، النقود الدولية وعمليات الصرف الأجنبي، دار غريب للطباعة، ط. 2003.
- 15- مروان عطون، الأسواق النقدية والمالية (البورصة ومشكلاتها في عالم النقد والمال)،

- الجزء 1، ديوان المطبوعات الجامعية.
- 16- مصطفى رشدي شيحة، الإقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعة، ط. 1985
- 17- مصطفى رشدي شيحة، الإقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، دار الجامعة الجديدة للنشر، ط. 1998
- 18- منير ابراهيم الهندي، الأوراق المالية والأسواق الرأسمالية، توزيع منشأة المعارف، ط. 1999
- 19- منير ابراهيم الهندي، أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية، جامعة طنطا، ط. 2003
- 20- منير ابراهيم الهندي، الإدارة المالية، جامعة طنطا الإسكندرية، ط. 2004
- 21- أرشد فؤاد وأسامة عزمي، الإستثمار بالأوراق المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع.
- 22- جاك مرجوان أوسي، إختيار الإستثمارات، مطبوعات إديسون.
- 23- حسين ابراهيم عيد، دراسات في التنمية والتخطيط الإجتماعي، دار المعرفة الجامعية 1990.
- 24- راشد البراوي، الموسوعة الإقتصادية، دار النهضة العربية. 1980
- 25- صلاح السيد جودة، بورصة الأوراق المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، لسنة. 2000
- 26- صبحي تادرس قريص ومصطفى لطفي شيحة ومدحت محمد العقاد، مبادئ الإقتصاد، الدار الجامعية. 1982
- 27- عبد العزيز فهمي هيكل، أساليب تقييم الإستثمارات، دار الراتب الجامعية. 1985
- 28- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، إتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، 2000.
- 29 - فؤاد حجري، قاذون الصفقات العمومية القوانين الخاصة بالإقتصاد، ديوان المطبوعات الجامعية، 2004، 2006.
- 30- كاظم حبيب، مفهوم التنمية الإقتصادية، دار الفارابي، ط 1، 1980.
- 31- كامل بكري، التنمية الإقتصادية، الدار الجامعية، 1988.
- 32- محسن أحمد الخضري، كيف تتعلم البورصة في 24 ساء، أنترك للنشر والتوزيع.
- 33- محمد صالح دناوي ونهال فريد مصطفى وجلال إبراهيم العبد، الإستثمار في الأسهم

والسندات، الدار الجامعية، 2004—2003

34- م. بودهاننا لأسس والأطر الجديدة للإستثمار في الجزائر، 2000.

35 - محمود يونس محمد وعبد النعيم محمد مبارك، أساسيات علم الإقتصاد، الدار الجامعية، 1985.

36 - مزيير ابراهيم الهندي، الفكر الحديث في مجال الإستثمار، توزيع منشأة المصارف الإسكندرية، 1999.

المراجع الأجنبية :

1. Ammour ben halima, Pratique des technique, ed Dahlab 1997.
2. Farouk benyakoub, l'entreprise et financement bancaire, ed kasbah, 2001.
3. J.Marson ; pratique des technique bancaires, collection TB Paris.

الملتقيات والمجلات :

الملتقى الوطني الجزائري، مفاهيم أساسية عن المخاطر.
جريدة الخبر، صفحة الإقتصاد، 2005.

الجريدة الرسمية 1986 .

الجريدة الرسمية 1990 .

الجريدة الرسمية 2003 .

الملتقى الوطني الجزائري، المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الإقتصادية—واقع وتحديات—

الهوامش :

- 1 - انظر، الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص.5.
- 2- انظر، عبد الحميد السيد البدوي، ادارة الاسواق والمؤسسات المالية (نظرة معاصرة) توزيع دار الفكر العربي، القاهرة 1999، ص.39.
- 3- انظر، مصطفى عبد الطيف، مذكرة، دور البنوك و الأسواق المالية في تمويل النشاط الاقتصادي (حالة الجزائر)، 2002-2003، ص.43.
- 4 و 5 و 6 انظر، الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص.8.
- 7- انظر، للاستاذ بخراز يعدل فريدة، محاضرات التحليل النقدي، كلية تلمسان، السنة الجامعية 2005-2006.
- 8- انظر، بخراز يعدل فريدة، المرجع السابق، ص.94.
- 9- انظر، شاكر القر ويني ، المرجع السابق، ص32- 33.
- 10- انظر، للاستاذ بزاوية محمد محاضرات مدخل التسيير النقدي، كلية تلمسان، 2000- 2001.
- 11- انظر، راشد البراوي، الموسوعة الاقتصادية، دار النهضة العربية، ط 1، 1971، ص112.
- 12- انظر، راشد البراوي، المرجع السابق، ص.99.
- 13- انظر، طاهر لطرش، المرجع السابق، ص12-13.
- 14- انظر، طاهر لطرش، المرجع السابق، ص.12-13.
- 15- انظر، بوشيجي عائشة ، المرجع السابق، ص.
- 16- انظر، محمد صالح الحناوي، نهال فريد مصطفى، جلال العبد، الاستثمار في الاوراق المالية، الدار الجامعية، ص347.
- 17- سوف نتعرض الى هذا الموضوع بصفة معمقة في المبحث 4 .
- 18- انظر، في هذا الصدد يجب الاشارة الى ان الاهتلاك يعتبر كسلاح ذو حدين، بحيث يمكن اعتباره كنفقة على الامن الصافية القيمة الاجمالية و الصافية القيمة المضافة. وكايراد لها من جهة اخرى و الدليل على هذا عندما نقوم بحساب
- 19 و 19 انظر، عبد الغفار حنفي، اساسيات التمويل والادارة المالية، نشر الدار الجامعية، 2001، ص.376.
- 20 و 21 و 22 انظر، مروان عطون، السواق النقدية والمالية. (البورصة ومشكلاتها في عالم النقد و المال) الجزء 1، ديوان المطبوعات الجامعية، ص.90.
- 23- انظر، بخراز يعدل فريدة، المرجع السابق، ص.24.
- 24- انظر، مصطفى رشدي شيحة، المرجع السابق، ص.204-205.
- 25- انظر، مصطفى عبد اللطيف، المرجع السابق، ص.63.
- 26- انظر، أخالدة منة، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية (واقع وتحديات)، المرجع السابق.